

## 44301 - حكم الاختلاط العائلي ومصافحة أقارب الزوج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

اخونا يسأل ويقول ما حكم الاختلاط العائلي؟ مثل ابن العم وابن الخال واخو الزوج وما اشبه ذلك وهل يجوز للمرأة ان تصافح الرجل

مثل ابن العم وابن الخال واخ الزوج وغير ذلك ومن هم الذين - 00:00:00

مصافحتهم وما صحة الحديث الذي يقول ما معناه خير لاحكم ان يطعن في رأسه بمحيط من حديد ولا يمس امرأة لا تحل له

الاختلاط العائلي فيه تفصيل اما بين المرأة - 00:00:20

وابي زوجها وجد زوجها واولاد زوجها فلا بأس لأنهم محارم. طيب اما اختلاطها مع اخوته او بنى عمه يرونها ولا تتحجب عنهم او

تصافحهم فهذا لا يجوز ليس لها كشف لهم - 00:00:46

وليس لها مصافحاتهم وانما تصافح المحارم فقط. كاخيها وعمها وحالها وابي زوجها وابن زوجها. اما ان تصالح اخ زوجها او عم

زوجها او خال زوجها لا وهكذا ابن عمها وابن خالتها لا تصافحه ولا تكشف له ايضا فتحجب - 00:01:00

وجهها وبدنها ولا تصافحه ولكن تكلمه ترد عليه السلام سلموا عليه تسأله عن حاله وحال اولاده لا بأس. طيب. لكن لا تصافحه ولا

تكشف له بل احتجب عنه وجهها وبدنها كله عن هذا الذي هو - 00:01:22

ابن عمها او ابن خالتها او اخو زوجها او زوج اختها او ما اشبه ذلك وهذا كثير من الناس يورطوا فيه كثير من العوائل نعم يتساهلو

في هذا وهذا غلط كبير. يجب الحذر - 00:01:41

وعدم التساهل واما ما يروى عنه صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم عليه انه لا يطعن حديدة في رأسه خير من ان يصافحه امرأة

وحديث معروف وهو معلوم وهو يدل على - 00:01:54

شدة الانكار في هذا وشدة اللائم في هذا. وانه ينبغي للمؤمن ان يحذر ان يصافح امرأة. لا تحل له لانه وسيلة الى التساهل والى ما

حرم الله قال عليه الصلاة والسلام في لما بايع النساء - 00:02:18

قال اني لا اصافح النساء وقالت عائشة رضي الله عنها كما جاء في الصحيحين ما مست يد رسول الله يد امرأة قط ما كانوا يبايعهن

الا بالكلام رضي الله عنه. فالحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يبايع النساء بالكلام لا بالمصافحة. فالواجب - 00:02:38

الحذر مما حذر الرسول صلى الله عليه وسلم والتأسي به. ولان المصافحة قد تكون وسيلة الى ما حرم الله عز وجل - 00:02:57